

## الأسئلة المتكررة - خدمات المحاكم والقضايا - الدعاوى القضائية

1. كيف يمكنني الوصول الى خدمات "رفع دعوى قضائية" و "احتساب رسوم رفع الدعوى"؟  
تمت إضافة خدمتي "رفع دعوى قضائية" و "احتساب رسوم رفع الدعوى" إلى قائمة خدمات الدعاوى القضائية المتوفرة على بوابة الحكومة الإلكترونية [bahrain.bh](http://bahrain.bh) والمقدمة من وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، ونطاق الخدمة حاليا يتضمن الدعاوى التجارية وكذلك الدعاوى المدنية والتجارية التي تزيد ألف دينار.

2. ما هي القنوات التي تتوافر بها الخدمتين؟  
- بوابة الحكومة الإلكترونية ([bahrain.bh](http://bahrain.bh))  
- مركز الاتصال الوطني 80008001 ( للاستفسارات )

3. هل يلزم التسجيل في المفتاح الإلكتروني للتسجيل في الخدمة "رفع دعوى قضائية"؟  
نعم، يجب على مقدم الطلب الحصول على المفتاح الإلكتروني المستوى الاساسي، وللمحامين لابد من أن تكون لديه رخصة محاماه سارية.

4. هل توجد إمكانية الدفع لخدمة "رفع دعوى قضائية" وخدمة "احتساب رسوم رفع الدعوى"؟  
نعم يمكن للمستخدم أن يقوم بسداد الرسوم المرتبطة برفع ملف الدعوى عبر خدمة "رفع دعوى قضائية". ويمكنه كذلك من خلال خدمة منفصلة الاستعلام عن القيمة التقديرية للرسوم من خلال خدمة "احتساب رسوم رفع الدعوى".

5. ما هي خطوات تقديم طلب رفع دعوى قضائية؟  
عند تسجيل الدخول بالمفتاح الإلكتروني بنجاح، يجب على مقدم الطلب إدخال البيانات المطلوبة كالتالي:  
بيانات مقدم الطلب، بيانات موضوع الدعوى، بيانات الأطراف، المرفقات، ومن ثم تأكيد الطلب.  
1- الدخول إلى موقع الحكومة الإلكترونية [Bahrain.bh](http://Bahrain.bh)، واستخدام محرك البحث للوصول إلى خدمة "رفع دعوى قضائية"،  
2- يمكن البحث من خلال الكلمات المفتاحية التالية "وزارة العدل - خدمة رفع دعوى - خدمات المحاكم والقضايا" إلخ  
3- عقب الدخول بالمفتاح الإلكتروني يقوم المستخدم بالضغط على "بدء الخدمة"  
4- إدراج البيانات ذات الصلة بالدعوى ( بيانات مقدم الطلب- موضوع الدعوى- الأطراف - المرفقات)  
5- ومن ثم سداد قيمة الرسوم التي يتم تقديرها إلكترونيا وسدادها،  
6- ومن ثم تصدر الخدمة رقم الدعوى ويمكن إستكمال باقي الإجراءات عبر الخدمات الأخرى ذات الصلة والمتاحة عبر الخدمات الإلكترونية تحت إسم "خدمات المحاكم والقضايا"

6. ما هي خطوات التفصيلية لرفع دعوى عبر خدمة "رفع دعوى قضائية"؟

### الخطوة 1- بيانات مقدم الطلب:

1. على مقدم الطلب اختيار نوع الدعوى:
  - مدنية
  - تجارية
2. سيتم عرض الاسم والرقم الشخصي لمقدم الطلب.
3. يجب اختيار صفة مقدم الطلب من القائمة:
  - مدعي لشخصه: عند تقديم الدعوى بصفة شخصية من المدعي
  - وكيل بوكالة: عند تقديم الدعوى بواسطة وكيل المدعي .

- ممثل قانوني عن مكتب محاماة: محامي منتاب عن الاصيل ويتطلب الرقم الشخصي لرقم المحامي الاصيل.
- ممثل قانوني عن جهة حكومية: فرد مخول من قبل الجهة الحكومية
- 4. إذا كانت صفة مقدم الطلب هي "وكيل بوكالة"، فعليه إدخال رقم الوكالة الصحيح كما يجب أن يكون ساري الصلاحية.
- 5. يجب إدخال بيانات الاتصال والعنوان.
- 6. لمواصلة تقديم الطلب، يجب الضغط على زر "مواصلة".
- 7. عند المواصلة سيتحقق النظام بيانات مقدم الطلب حيث بناءً عليه سينتقل مقدم الطلب إلى الخطوة الثانية أو سيطلب استكمال البيانات.

### الخطوة 2- بيانات موضوع الدعوى:

1. موضوع الدعوى: يجب اختياره من القائمة.
2. مبلغ المطالبة (د.ب): يجب إدخال المبلغ المطالب به في القضية. أو وضع (صفر) في خانة المبلغ في حال كانت الدعوى غير محددة القيمة.
3. المحكمة المختصة: يجب اختيار اسم المحكمة من القائمة.
4. لمواصلة تقديم الطلب، يجب الضغط على زر "مواصلة".
5. عند المواصلة سيتم احتساب الرسوم التالية:
  - الرسوم المطلوبة للدعوى
  - رسوم اللائحة
  - رسوم الإحضاريات

### الخطوة 3- بيانات الأطراف:

1. يجب إدخال بيانات الأطراف كالتالي:
  - نوع هوية الطرف:
    - الرقم الشخصي
    - جواز السفر
    - السجل التجاري
    - جهة حكومية
  - رقم الهوية
  - صفة الطرف:
    - مدعي
    - مدعي عليه
    - وكيل المدعي
    - وكيل المدعي عليه
  - رقم الوكالة: إذا كانت صفة الطرف "وكيل المدعي" أو "وكيل المدعي عليه".
  - اسم الطرف
  - بيانات الاتصال:
    - الهاتف النقال
    - البريد الإلكتروني
  - العنوان (اجباري)
2. لإضافة الطرف، يجب الضغط على زر "أضف".
3. يجب على مقدم الطلب إضافة "مدعي" و "مدعي عليه" واحد على الأقل.
4. لحذف أي من الأطراف المضافة يجب الضغط على أيقونة الحذف.
5. لمواصلة تقديم الطلب، يجب الضغط على زر "مواصلة".

### الخطوة 4- بيانات المرفقات:

1. يجب إرفاق المرفقات المطلوبة الواحد تلو الآخر. ( على أن لا يتجاوز حجم الملف 2BM ويكون نوع الملف بصيغة PDF.PNJ.JPG لكل مرفق في حال تعددت المرفقات.
2. يجب أن تكون جميع المرفقات واضحة واي مستندات بلغة اجنبية يجب ارفاق ترجمه لها
3. لمواصلة تقديم الطلب، يجب الضغط على زر "مواصلة".

#### **الخطوة 5- تأكيد الطلب:**

1. يجب التأكد من صحة جميع البيانات التي تم إدخالها.
  2. لتعديل أي من البيانات المدخلة، يجب الضغط على رابط التعديل الخاص بالبيانات المراد تعديلها.
  3. سيتم عرض بيانات الرسوم المحتسبة ومجموع الرسوم التي يجب دفعها. بعض الجهات الحكومية المعفية بموجب القانون من دفع الرسوم وعليه فإن مجموع الرسوم سيكون "0.000 د.ب".
  4. لإرسال الطلب، يجب تحديد مربع الإقرار ثم الضغط على زر "إرسال" أو زر "دفع" لدفع الرسوم المطلوبة.
7. هل يوجد رصيد للمعاملة بعد إتمام الخدمة؟

1. نعم يوجد رصيد يصدر بعد سداد الرسوم إلكترونياً، ويتم تسجيل الدعوى القضائية وإنشاء «رقم الدعوى» ليتم الاستعلام عنه لاحقاً.
  2. يجب الاحتفاظ برصيد الدفع كإثبات لدفع المبالغ المطلوبة إما عن طريق:
    - طباعة رصيد الدفع من خلال الضغط على زر «طباعة».
    - إرسال نسخة من رصيد الدفع إلى البريد الإلكتروني الخاص بمقدم الطلب عن طريق الضغط على زر «البريد الإلكتروني».
8. ما هي خطوات الدخول إلى خدمة "احتساب رسوم رفع دعوى" وهي خدمة إستعلام عن تقدير قيمة الرسوم وفق قيمة المطالبة المالية؟

1. يجب إدخال بيانات الدعوى:
    - نوع الدعوى: يجب اختيارها من القائمة.
    - موضوع الدعوى: يجب اختياره من القائمة.
    - مبلغ المطالبة (د.ب): يجب إدخال المبلغ المطالب به في القضية.
  2. لاحتساب الرسوم، يجب الضغط على زر "حساب".
  3. سيتم عرض تفاصيل الرسوم المحتسبة.
9. في حال مواجهة أي صعوبة أو مشكلة تقنية يجب التواصل على:
- مركز الاتصال الوطني على 80008001
  - تقديم استفسار عن طريق نظام "تواصل"